

المخاصم للعام بما يربك لو كان الخضب بالمعنى اللغوي الذي هو
توجيه الكلام نحو الغير لا فحاشا اما لو كان بمعنى الكلام الموجب
غوه فلا وجه لارتكابه ثم نقول لو كان في معنى ما افيد يكون
من الابدائية او البيانية دون التبعية فافهم وجه قوله وان دفع
ايضا ما ذكره ان الضير في قوله كما هو الظاهر في الخضب اي
لكون القرينة الخضب يعني ليس القرينة الخضب كما هو الظاهر في المتن
بعد رعاية ما ذكره جعل القرينة للمبالغة فاندفع باحقق
من ان الخضب بمعنى الكلام الموجب نحو الغير لا بمعنى التوجيه وما ذكر
انما يتم لو كان بمعنى التوجيه ثم كون القرينة في الخضب على ما ذكر
الشارح من كون الصفة في الموصوف فافهم ان سبق
في زيد ضرب هو الذي يفهم به معنى الضير كما احسنه كان
في كلام المتكلم والخاطب لخاص الذي مخاطبه او غيره فقل
يفهم من البناء للمفاعل وفاعل واحد والضير في كان البناء للمفعول
وفاعل واحد والضير في كان راجع الى سبق زيد وضير به في
قوله مخاطبه راجع الى كلام المتكلم والضير في او غيره راجع
الى كل واحد من كلام المخاطب وذلك كما تقول زيد ضرب
خالد بكرا فاقول لك هو الذي قيل عن الضير الذي راجع
الى مخاطب

الى خالدهم ان المرجح ليس في كلام المتكلم ولا في كلام المخاطب بل
في كلام ثالث لاجراء احكام الاقوال الموصوفة عليه ولم يتغير
لتحليل جعلها اذ بعد التكلف لجعل كلمة يتعين كونها سماء فانه لا
يصح لغير الله من الفعل والحرف على ما لا يخفى فاقولوا وضع وضع
هذه الامور لهذه العادة التي بعد الامور التي المتكلم والمخاطب
وسبق الذكر وانما به هذه العادة الى معاني الضير المستعمل في الخطاب
والتكلم والغائب وقوله وج القرينة في غير الخطاب اه اي حين كانت
المعنى عبارة عما ذكرنا فليجيب ان يكون القرينة في صيغة الخطاب
والتكلم والغائب المؤدية هذه المذكورات ولا يجوز ان يكون بين
القرينة على هذا التقدير الخضب مع ذلك الخطاب والتكلم او سبق
الحرف فان هذه الامور على هذا التقدير نفس الدال بالوضع
بل منه المعروف بله الدال يبيد ان المعروف بله العهد قد يكون
قرينة في الخطاب كما في المثال المذكور وذلك كما قلنا للنفق ولم يرد
ان قرينة دائما في الخطاب كما يتوهم من ظاهر قوله بل منه المعروف
بله العهد ان لا قد يكون في الخطاب قرينة بل يكون قرينة
سخرته وارتفاعه كما في النبي فان الله سبحانه ان يكون للعهد
الاشارة الى بنياء من بناء على شجرة امره وارتفاع قدره فانهم